

وزارة التأمينات والشئون الاجتماعية

قرار وزارى رقم ٢٢٨ لسنة ١٩٩٩

بتاريخ ١٩٩٩/١١/١

وزيره التأمينات والشئون الاجتماعية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٥٣ لسنة ١٩٩٩ بشأن الجمعيات والمؤسسات الخاصة :
 وعلى القرار الوزارى رقم ١٩٧ لسنة ١٩٩٩ بشأن عقد الإسناد :
 وبناء على مذكرة الإدارة المركزية للجمعيات والاتحادات المؤرخة ١٩٩٩/١٠/١٣
 بشأن الموضوع الموضع بعد :
 وبناء على ما عرضه السيد / رئيس قطاع الديوان العام :

قرار :

مادة أولى - الموافقة على إسناد مشروع نادى طفل لجمعية الخدمات الاجتماعية بالمندر والمجتمعات العمرانية الجديدة المشهورة برقم (٢٠٠) لسنة ١٩٩١ والمدرج له بخط ديوان عام الوزارة للعام المالى ١٩٩٩/٢٠٠٠ اعتقاد مالى قدره ٢٠٠٠ جنيه «عشرون ألف جنيه» ، وبيانات الاعتماد كالتالى :

٥٠٠ جنية (خمسة آلاف جنيه) بند عدد وأدوات .

٥٠٠ جنية (خمسة آلاف جنيه) بند أثاث ومعدات .

٥٠٠ جنية (خمسة آلاف جنيه) بند أجور .

٥٠٠ جنية (خمسة آلاف جنيه) بند مستلزمات إنتاج .

مادة ثانية - أن يكون الإسناد بالشروط والأوضاع الآتية :

١ - تقوم الجمعية المسند إليها المشروع باتباع ماتنص عليه لاتحتها الأساسية الداخلية من الناحية المالية والإدارية .

٢ - إعداد حسابات مستقلة للمشروع تتضمن كافة إيراداته ومصروفاته عند تشغيله .

٣ - يسلم للجمعية المسند إليها المشروع متعلقات كافة عهد المشروع بموجب محاضر تسليم وتسلم تحرر بعد موافقة رئيس الإدارة المركزية المختصة .

٤ - يفوض السيد / مدير الإدارة المختص في التعاقد مع الجمعية المسند لها المشروع وفقا لأحكام القرار الوزارى رقم ١٩٧ لسنة ١٩٩٩

مادة ثلاثة - على الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار ، وينشر بالواقع المصري .